

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠٠

بتشكيل لجنة فحص طلبات الترشيح واعداد كشوف المرشحين لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة السابعة ومقرها مركز شرطة مغاغة بمحافظة المنيا

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية؛ وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب؛

وعلى القرار الوزاري رقم (١٦٦-٣) لسنة ١٩٩٩ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة المشار إليها التي خلت بوفاة أحد شاغليها؛ وعلى كتاب وزارة العدل وكتاب مديرية أمن المنيا لترشيح مثليهم؛

قرر:

مادة ١ - تشكل لجنة فحص طلبات الترشيح واعداد كشوف المرشحين لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة السابعة ومقرها مركز شرطة مغاغة بمحافظة المنيا في الانتخابات التكميلية لعضوية مجلس الشعب التي ستجرى يوم الأربعاء الموافق ٩ فبراير ٢٠٠٠ وفي حالة الإعادة يوم الأربعاء الموافق ١٦ فبراير ٢٠٠٠ وفقا للكشف المرفق.

مادة ٢ - على السيد اللواء مدير أمن المنيا تنفيذ هذا القرار.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في ٣ يناير ٢٠٠٠

وزير الداخلية

حسين العادلى

كشف

بتشكيل لجنة فحص طلبات الترشيح واعداد كشوف المرشحين
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة السابعة ومقرها
مركز شرطة مغاغة بمحافظة المنيا

السيد الأستاذ / جمال على محمد حمزة ، الرئيس بمحكمة المنيا الابتدائية
(رئيس بصفة أصلية)

السيد الأستاذ / صبرى أحمد عبد اللطيف ، الرئيس بمحكمة المنيا الابتدائية
(رئيس بصفة احتياطية)

السيد الأستاذ / أحمد عبد الحميد البدوى ، الرئيس بمحكمة المنيا الابتدائية
(عضو بصفة أصلية)

السيد الأستاذ / طه أحمد محمد عبد العليم ، القاضى بمحكمة المنيا الابتدائية
(عضو بصفة احتياطية)

السيد العقيد / محمد علاء الدين عبد الحميد ، (عضو بصفة أصلية)
السيد العقيد / محمد راتب إبراهيم راتب ، (عضو بصفة احتياطية)